موجز قطري عن الفضاء المدني

فلسطين

حالة الفضاء المدني حسب تصنيفات سيفيكوس مونيتور: قمعي

مقدمة

تشهد الحريات المدنية في فلسطين تدهورًا مستمرًّا مع تصعيدٍ في المراقبة والاعتقالات وحالات الاحتجاز والمضايقات والاعتداءات وقتل المتظاهرين والصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان على مدى السنوات القليلة الماضية.

وفي نيسان/أبريل ٢٠٢١، هدّدت قواتُ الاحتلال الإسرائيلية ستَّ عائلات فلسطينية بالإخلاء القسري حيث كانت تعيش في حي الشيخ جراح في القدس الشرقية المحتلة منذ الخمسينيات. واندلعت الاحتجاجات في جميع أنحاء فلسطين، مع انضمام الآلاف للتضامن ضد عمليات الإخلاء. وواجهت قوات الاحتلال الإسرائيلية المظاهرات بالغاز المسيل للدموع والقنابل الصوتية والرصاص المطاطي والاعتداءات الجسدية والهجمات والاعتقالات التعسفية.

وفي ٧ أيار/مايو ٢٠٢١، دخلت الشرطة الإسرائيلية باحة المسجد الأقصى في القدس الشرقية أثناء صلاة الجمعة في آخر يوم من أيام شهر رمضان، مما أدى إلى جرح أكثر من ٠٠٢ فلسطينيٍّ. وردًّا على ذلك، أطلقت سلطة الأمر الواقع في غزة، حماس، صاروخا على إسرائيل في ٠١ أيار/مايو. وردّت إسرائيل بحملات قصف دامت ١١ يوما على غزة، حيث قُتل خلالها ٨٤٢ فلسطينيا. وفي ٠٢ أيار/مايو، جرى الاتفاق على وقف إطلاق النار. وفي ٥ آب/أغسطس ٢٢٠٢، شنت إسرائيل هجوما عسكريا على غزة، استهدف بشكل عشوائي مدنيِّين ومباني غير عسكرية، مما أفضى إلى مقتل ٢٣ فلسطيني، بمن فيهم ستة أطفال، وجرح ٥٦٢ فلسطينيا. وتشرّدت أربعون عائلة على الأقل بعد تضرر منازلها أو تدميرها بسبب الغارات الجوية الإسرائيلية.

وتواصلت الاحتجاجات والقمع العنيف لها حتى نهاية عام ٢٠٢١ ومطلع عام ٢٢٠٢، واستمر أيضا تهديد العائلات في حي الشيخ جراح بالإخلاء القسري. وفي أيار/مايو ٢٢٠٢، أصدرت المحكمة العليا الإسرائيلية حكما يسمح للعائلات الأربع المهددة بالإجلاء بالبقاء في منازلها إلى حين تسوية ملكية الأرض. وقد رفضت العائلات في وقت سابق من شهر آب/أغسطس من العام ٢٠٢١، اتفاقا بموجبه تعترف العائلات بملكية الإسرائيليين لمنازلهم، مقابل إمكانية بقائهم بصفتهم «مستأجرين محميين».

نبذة عن سيفيكوس مونيتور:

سيفيكوس مونيتور هي منصة إلكترونية تتعقّب التهديدات التي يتعرّض لها المجتمع المدني في بلدان حول العالم. وتصنِّف الفضاءَ المدني -الفضاء المتاح أمام المجتمع المدني- في فلسطين، بكونه «**قمعيا**». وتشكّل البيانات الأساس الذي يُعتمَد عليه لتصنيف الفضاء المدني، وهي التصنيفات المبنية على أحدث المعلومات والمؤشرات عن حالة حرية تكوين الجمعيات وحرية التجمع السلمي وحرية التعبير. ويمكن تصنيف البلدان على النحو التالي:

مغلق	قمعي	معرقل	مقيّد	مفتوح

REUTERS | Photo by: Ammar Awad |Gallo Images

موجز قطري عن الفضاء المدني – فلسطين حالة الفضاء المدني حسب تصنيفات سيفيكوس مونيتور: قمعي

وعلى إثر العنف المتزايد، أنشأ مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لجنة تحقيق مستقلة مستمرة معنية بالأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وإسرائيل في أيار/مايو ٢٠٢١ –دون دعم أي دولة غربية – للتصدي، لأول مرة، لانتهاكات حقوق الإنسان التي تُمارس ضد الفلسطينيين في كافة الأراضي التي تخضع للسيطرة الإسرائيلية، بما في ذلك المواطنين الفلسطينيين في إسرائيل.

وأصدرت لجنة التحقيق تقريرها الأول في حزيران/يونيو ٢٠٢٢. وأثار التحقيق مخاوف بخصوص الاعتداءات التي تطال الفضاء المدني والجهود المتزايدة من أجل «إسكات المدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني»، بما في ذلك تصنيف وزارة الدفاع الإسرائيلية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢١ ست منظمات حقوقية وإنسانية فلسطينية على أنها منظمات إرهابية. وأشار التقرير إلى ضرورة إنهاء الاحتلال على الفور من أجل وضع حد لدورة العنف.

ويضطر الفلسطينيون إلى التعامل مع واقع وجود احتلال قمعي في حياتهم اليومية. فالقيود المفروضة على حرية تنقلهم وممارستهم حقوقهم الأساسية، وتشريدهم القسري، وعمليات إجلائهم، وتعرضهم للعنف على يد المستوطنين وقوات الاحتلال، والمراقبة والمضايقات التي يتعرضون لها، تعكس نظام الفصل العنصري المؤسسي لإسرائيل.

وما فتئ المجتمع المدني الفلسطيني يقوم بحملات ضد الفصل العنصري الإسرائيلي منذ سنوات عديدة. وفي عام ٢٠٢١، تَشكَّل إجماع حول الاعتراف بكون النظام السياسي الإسرائيلي واحتلال فلسطين فصلا عنصريا. وصرّحت علانيةً كلٌّ من منظمة العفو الدولية وبتسيلم وهيومن رايتس ووتش والمقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ (المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بفلسطين)، بوصول مستويات القمع والتمييز والانتهاكات الحقوقية والنظام السياسي الذي سنته إسرائيل لإعطاء الأولوية لفئة من المواطنين على حساب فئة أخرى، إلى حد الفصل العنصري والجريمة ضد الإنسانية.

وإضافةً إلى ذلك، ترتكب السلطات الفلسطينية انتهاكاتٍ تطال الفضاء المدني وضد حقوق الإنسان المفروضة للفلسطينيين. وتتحمل كلٌّ من حماس في غزة والسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية مسؤولية مضايقة النشطاء والصحفيين والمتظاهرين واحتجازهم ومهاجمتهم. ففي حزيران/يونيو ٢٠٢١، قُتل نزار بنات، وهو ناشط ومن أشد منتقدي فساد السلطات الفلسطينية، في حبس قوات الأمن الفلسطينية، بعد اعتقاله بوحشيةٍ وعنفٍ. وأثناء الاحتجاجات الناتجة عن مقتله والتي اندلعت في جميع أنحاء الضفة الغربية، تعرّض عشرات المتظاهرين والمارة للاعتداء الجسدي والاعتقال والاحتجاز.

وفي ٣ آذار/مارس ٢٠٢١، أعلنت فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، عن فتح تحقيقٍ في الوضع في دولة فلسطين. ويتناول التحقيق كافة الجرائم المشمولة بالاختصاص القضائي للمحكمة، بما في ذلك جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المُرتكَبة منذ ٣١ حزيران/يونيو ٢٠١٤.

ويشمل هذا البحث الموجز الأرض الفلسطينية المحتلة وانتهاكات الفضاء المدني التي ترتكبها كل من قوات الاحتلال الإسرائيلية وسلطات الأراضي الفلسطينية المحتلة[1].

حرية التعبير

يضطر الفلسطينيون إلى التعامل مع الواقع اليومي لوجود احتلال عسكري إسرائيلي. ويهدف النظام العسكري الذي تحكم بموجبه إسرائيل الفلسطينيين في الضفة الغربية -دون أن يخضع له المستوطنون اليهود- إلى ضمان الأمن في جميع الأوقات. وتُعد المشاركة في الاحتجاجات والعصيان المدني والانخراط في أكثر من ٠٠٤ منظمة محظورة والمشاركة في الاجتماعات السياسية والانخراط في أنشطة المجتمع المدني، كلّها أعمالا يمكن مقاضاة مرتكبيها ويلاحقون قضائيا بموجب النظام القانوني العسكري. ويعني النظام العسكري أن المحاكمات تجري في المحاكم العسكرية بالعبرية التي لا يتحدثها العديد من الفلسطينيين. وتعطي المحاكم العسكرية ضمانات إجرائية محدودة جدا وتعيق في أحيان كثيرة الوصول إلى المحامين والأدلة المستخدمة في الإدانات. ويتجاوز معدل الإدانة ٩٩ في المائة. وإضافةً إلى ذلك، تستخدم إسرائيل الاحتجاز الإداري لمعاقبةِ النشطاء والصحفيين وكل من يُنظر إليهم باعتبارهم خطرا يهدد استمرار الاحتلال، وإسكاتِهم ومضايقتِهم.

ويسمح الاحتجاز الإداري لإسرائيل بحبس المحتجزين إلى أجل غير مسمى، بناءً على أدلة سرية، ودون تهم، ودون تقديم المحتجزين للمحاكمة. وأوصى عددٌ من منظمات المجتمع المدني الفلسطينية والدولية، في تقريرٍ قدمته إلى المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، بالاعتراف باستخدام الاحتجاز الإداري ضد الفلسطينيين على أنه شكلٌ من أشكال التعذيب النفسي.

[1] أعدت هذا الموجز فرانشيسكا بيريغ بالتعاون مع سيفيكوس مونيتور. ونتقدّم بشكرٍ خاصٍّ لمعهد القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ومنظمة الحق لاستعراضهما هذا الموجز.

Getty Images | Photo by: Guy Smallman

وتقيّد إسرائيل أيضا الوصول إلى فلسطين. وتُمنع المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بفلسطين على نحو متكرر من الوصول إلى الأرض الفلسطينية المحتلة وتعتبر نمط إسرائيل في عدم التعاون مصدر قلق بالغ. وبالمثل، مُنعت لجنة التحقيق المستقلة التابعة للأمم المتحدة من الوصول إلى الأرض الفلسطينية المحتلة، وأعربت عن أسفها لعدم تعاون إسرائيل مع التحقيق. وفي أيار/مايو ٢٢٠٢، كان من المقرر أن يسافر وفدٌ من البرلمان الأوروبي إلى الضفة الغربية وغزة لاستعراض الحالة في الميدان بعد مقتل الصحفية شيرين أبو عاقلة. ومنعت إسرائيل رئيس الوفد من الوصول إلى فلسطين، ومنعت الوفد بأكمله من دخول غزة. وبالتالي، أُلغيت البعثة وأدان الوفد «محاولات إسرائيل لإسكات أي شكل من أشكال الانتقاد للاحتلال».

وكان من المقرر إجراء الانتخابات البرلمانية في فلسطين في أيار/مايو ١٢٠٢ والانتخابات الرئاسية في تموز/يوليو ١٢٠٢. ومع ذلك، في ٩٢ نيسان/أبريل ١٢٠٢، قرر الرئيس الفلسطيني محمود عباس تأجيل الانتخابات بحجة أن مشاركة الفلسطينيين في القدس الشرقية لم تكن مضمونة. وكانت آخر مرة حصل فيها الفلسطينيون على فرصة التصويت في عام ٦٠٠٢. وتتراوح أعمار نصف السكان المؤهلين للإدلاء بأصواتهم في فلسطين ما بين ٨١ و٣٣ سنة. ولم يصوّتوا قطّ في الانتخابات الفلسطينية.

وقد عفا الزمن على الإطار القانوني الفلسطيني ويتعارض في كثير من الأحيان مع مبادئ حقوق الإنسان الدولية. وأقرّ القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة ٣٠٠٢ الحق في حرية التعبير والحق في حرية الرأي، بما في ذلك الحق في تأسيس الصحف ووسائل الإعلام. ولكن عمليا، فإن كلًّا من إسرائيل، بصفتها القوة المحتلة، ومختلف السلطات الفلسطينية التي تمارس سيطرتها على الضفة الغربية المحتلة وغزة، تهدّدان بشدّة حرية التعبير. وتخضع الصفة الغربية وغزة لمجموعات مختلفة من القوانين بسبب اختلاف السلطات وهيئاتها التشريعية التي تعمل في ظلها.

ويُجرّم قانون الجرائم الإلكترونية بموجب مرسوم مُعتمد في عام ٨١٠٢ (القانون رقم ٠١ لسنة ٨١٠٢) وساري النفاذ في الضفة الغربية فقط، حرية التعبير على الإنترنت باستخدام مصطلحات فضفاضة مثل «الأمن القومي» و«النظام العام» و«الآداب العامة». وينص على عقوبات قاسية، بما في ذلك فرض غرامات باهظة، والحجب المؤقت للمواقع وحل المنافذ الإعلامية. وترى منظمات المجتمع المدني في البلاد أن القانون بمثابة رقابة حقيقية، ولاسيما فيما يتعلق بانتقاد الجهة التنفيذية في الحكومة.

ونظّم القانون رقم ٩ لسنة ٥٩٩١ بشأن المطبوعات والنشر الذي سنّه الرئيس السابق ياسر عرفات وسائل الإعلام والصحافة المطبوعة على سبيل الحصر. وتضمّن أيضا مصطلحات فضفاضة يمكن استخدامها للحد من حرية التعبير وتقييد الناشرين. وإضافةً إلى ذلك، مازالت القوانين الجنائية المعمول بها منذ الستينيات في الضفة الغربية، أي منذ فترة الحكم الأردني، ومنذ الثلاثينيات في غزة، أي منذ فترة الاحتلال البريطاني، موجودة إلى يومنا هذا، وتجرّم جوانب من حرية التعبير، إلى جانب عقوبات قاسية جدا للأعمال التي تُعتبر جرائم بموجب القانون.

القيود المفروضة على حرية الإعلام واستهداف الصحفيين

تخضع حرية الإعلام لقيود شديدة في فلسطين، وأصبحت الاعتداءات على الصحفيين والمنافذ الإعلامية أمرا شائعا. وتُرتكب الانتهاكات من جانب إسرائيل والسلطات الفلسطينية المختلفة على السواء، مع أن إسرائيل ترتكب أغلب الانتهاكات ضد وسائل الإعلام، وفقًا لما أفاد به المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى).

وسجّل مركز مدى أكثر من ٠٠٢ انتهاكٍ ضد وسائل الإعلام ارتكبتها القوات الإسرائيلية والفلسطينية -وشركات وسائل التواصل الاجتماعي أيضا- ما بين كانون الثاني/يناير وأيار/مايو ٢٢٠٢. وارتُكبت الغالبية العظمى من هذه الانتهاكات على يد قوات الاحتلال الإسرائيلية. وتشمل الانتهاكات قتل الصحفيتين شيرين أبو عاقلة وغفران هارون حامد وراسنة الذي يبرهن على تعمدها ارتكابها وتطرفها. وتقدم الفقرات أدناه أمثلةً على استهداف الصحفيين. ولا تعد القائمة شاملةً بأي شكل من الأشكال.

انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلية

في الفاتح من حزيران/يونيو ٢٢٠٢، قُتلت الصحفية الفلسطينية غفران هارون وراسنة في الضفة الغربية عندما كانت في طريقها إلى وكالة أنباء محلية، وهي المحطة الإذاعية دريم. وقُتلت رميا بالرصاص بعد عبورها نقطة تفتيش إسرائيلية. ومَنعت قواتُ الاحتلال الإسرائيلية سيارةَ إسعاف في مسرح الحادث من الوصول إليها. وقد سُجنت من قبل لمدة ثلاثة أشهر بسبب تغطيتها احتجاجا مناصرا لفلسطين في كانون الثاني/يناير ٢٢٠٢، وأُطلق سراحها في نيسان/أبريل.

وفي ١١ أيار/مايو ٢٢٠٢، قُتلت الصحفية الفلسطينية الأمريكية العاملة في قناة الجزيرة شيرين أبو عاقلة رميًا بالرصاص في جنين، الضفة الغربية. وأصيب زميلها علي السمودي بجروحٍ بليغةٍ في الحادث نفسه. وكانت أبو عاقلة تقف رفقة مجموعةٍ من الصحفيين قبل دخول مخيف جنين للاجئين. وقد اجتمعوا لتغطية عمليات الاقتحام الإسرائيلي للمخيم. وكانت ترتدي قبعة وسترة كُتب عليها بوضوح «صحافة». وادّعت إسرائيل في البداية أنها قُتلت بنيران مقاتلين فلسطينيين، أو بنيران إسرائيلية ردًّا على نيران فلسطينية. ودعمت التحقيقات التي أجراها موقع بيلينغكات (Bellingcat) وسي إن إن وغيرهما إفادات الشهود ومواد الفيديو التي تُظهر عدم وجود إطلاق نار من الجانب الفلسطيني عند قتلها. وتشير الأدلة إلى عملية قتلٍ متعمدةٍ من قوات الاحتلال الإسرائيلية. ويدعم تحقيق أجراه مكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان الأدلة التي تفيد بأن الرصاص الذي أودى بحياة أبو عاقلة أطلقته قوات الاحتلال الإسرائيلية.

وكما أفاد موقع ذي تايمز أوف إسرائيل (The Times of Israel)، وصف المتحدث الرسمي باسم الجيش الإسرائيلي، ران كوشاف، أبو عاقلة في يوم وقوع جريمة القتل بأنها «تصور وتعمل لوسيلة إعلامية وسط فلسطينيين مسلحين. إنهم مسلحون بالكاميرات، إذا سمحت لي أن أقول ذلك».

وفي ٤١ أيار/مايو ٢٢٠٢، أعربت مفوضة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عن صدمتها من «المقاطع التصويرية التي تُظهر مهاجمة الشرطة الإسرائيلية المشيّعين خلال موكب جنازة الصحفية شيرين أبو عاقلة في القدس الشرقية» الذي أُقيم في اليوم السابق. وأصيب ٣٣ شخصا على الأقل بجروح.

وقد أدان العديد من منظمات حقوق الإنسان الدولية والفلسطينية ومجموعة من المقررين الخاصين التابعين للأمم المتحدة مقتل شيرين أبو عاقلة، ووصفوا جريمة قتلها بأنها «استمرار لارتفاع معدل الاعتداءات ضد العاملين في وسائط الإعلام، ولاسيما الصحفيين الفلسطينيين. وأوردت تقارير بأن أكثر من ٠٤ صحفيا فلسطينيا قُتلوا منذ عام ٠٠٠٢، مع إصابة المئات أو تعرّضهم للعنف. وتتعرض الصحفيات الفلسطينيات أيضا على نحو متكرر للعنف أثناء عملهن لمجرد كونهن صحفيات».

وفي وقت سابق من العام ٢٢٠٢، سُجلت العديد من الاعتداءات الجسدية ضد الصحفيين، مع إطلاق الذخيرة الحية، والاستخدام المتعمَّد للرصاص المطاطي لاستهداف الجزء العلوي من الجسم، وعمليات الاعتقال والاحتجاز. وارتُكبت العديد من الانتهاكات في سياق الاحتجاجات والاشتباكات التي وقعت في شهري نيسان/أبريل وأيار/مايو ٢٢٠٢، بما في ذلك الاقتحامات الإسرائيلية للمسجد الأقصى في القدس الشرقية خلال شهر رمضان. وسجل مركز مدى زيادةً في الانتهاكات المُرتكَبة خلال شهر نيسان/أبريل ٢٢٠٢، مع الاعتداء على ما لا يقل عن ١٢ صحفيا. وشكّلت الاعتداءات الجسدية ضد وسائل الإعلام أكبر عددٍ من الانتهاكات المُسجَّلة في أيار/مايو ٢٢٠٢ أيضا.

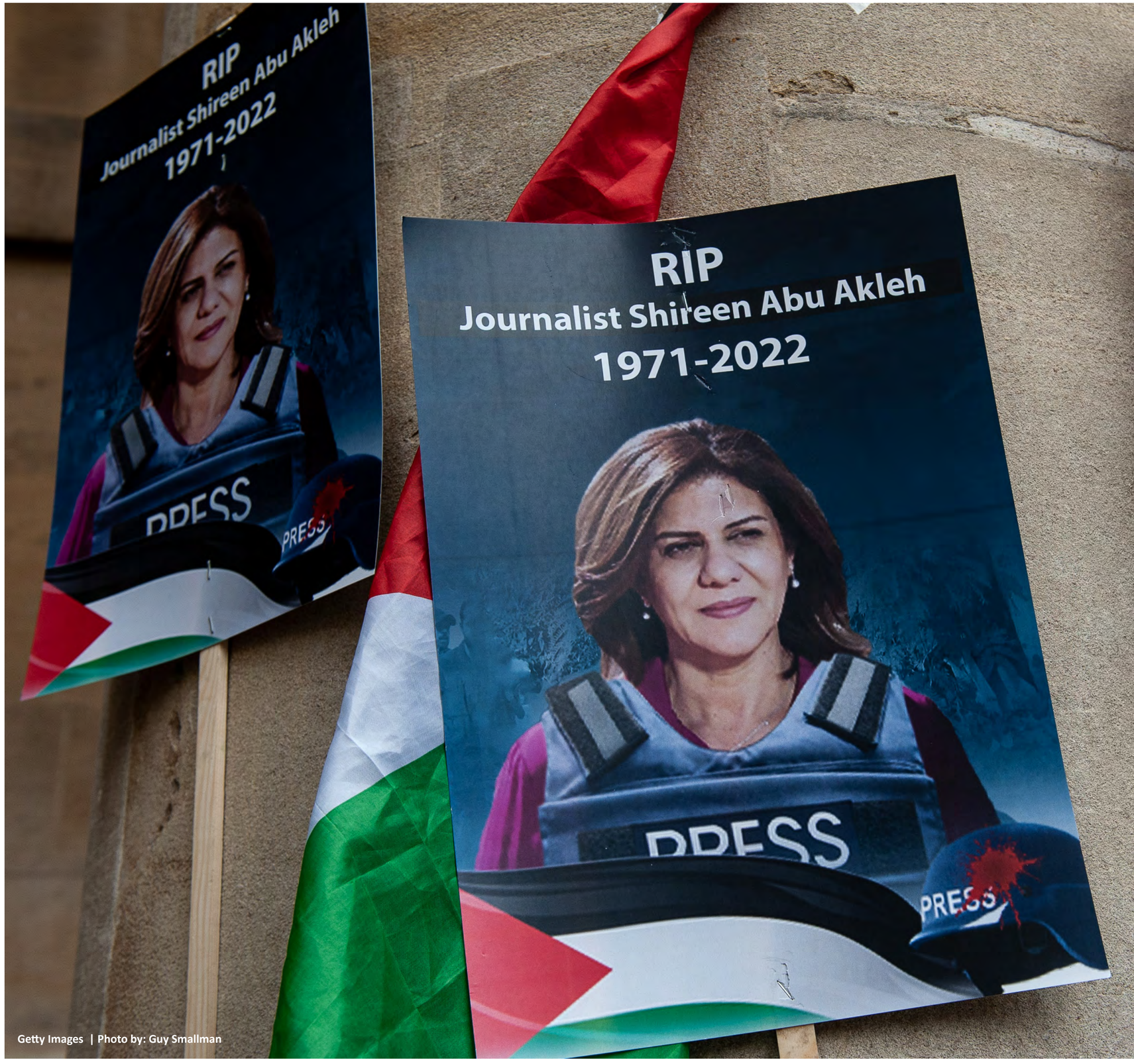

Getty Images | Photo by: Guy Smallman

وكانت الصحفية نسرين سالم ضمن الأشخاص الذين أُطلق عليهم عمدًا الرصاص المطاطي، والتي أصيبت بعيار ناري في الرأس على يد قوات الاحتلال الإسرائيلية في ٥١ نيسان/أبريل ٢٢٠٢. وكانت تغطي الأحداث المندلعة في المسجد الأقصى لشبكة القسطل الإخبارية.

وفي ١٢ آذار/مارس ٢٢٠٢، اعتقلت السلطات الإسرائيلية الصحفية المستقلة الفلسطينية بشرى الطويل وسجنتها بعدما أوقفتها في نقطة تفتيش في نابلس، الضفة الغربية. وقد اعتُقلت سابقا أربع مرات منذ عام ١١٠٢. وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٢٠٢، أخلي سبيلها بعد احتجازها إداريا لمدة ١١ شهرا. وقدّمت الطويل على نحو متكرر تقارير عن السجناء الفلسطينيين الذين تحتجزهم إسرائيل.

وفي تقريرٍ لمركز مدى يقيّم الاعتداءات ضد وسائل الإعلام في عام ١٢٠٢، سجل المركز ما مجموعة ٢٦٥ انتهاكًا في الضفة الغربية وغزة. وكانت إسرائيل مسؤولة عن ٨٦٣ اعتداءً منها، وهو ما يمثل نسبة ٥٦ في المائة من العدد الإجمالي، وكانت السلطات الفلسطينية مسؤولة عن ٣٢١ اعتداءً (٢٢ في المائة)، وارتكبت شركات وسائل التواصل الاجتماعي ٩٦ انتهاكًا (٢١ في المائة). واستُهدف من خلال هذه الانتهاكات ما مجموعه ٦٥٣ صحفيا -٥٧ منهم من النساء- و٢٣ منفذا إعلاميا. وتتمثل الغالبية العظمى من الانتهاكات التي تتحمل إسرائيل مسؤوليتها في ما يعتبره مركز مدى أكثرها خطورة: الاعتداءات الجسدية، ومنع الوصول إلى الأحداث لتغطيتها، والاحتجاز، ومصادرة المواد، وعمليات القتل.

وأبلغ مركز مدى عن زيادة في الانتهاكات المُرتكَبة ضد الصحافة في عام ١٢٠٢، بعدما لاحظ انخفاضا في عام ٠٢٠٢، بسبب القيود الاجتماعية المفروضة على إثر جائحة كوفيد-٩١. وبينما استُؤنفت الاحتجاجات في عام ١٢٠٢، تجددت أيضا الاشتباكات بين قوات الاحتلال والصحفيين في تغطيتهم لتلك الاحتجاجات. وأدت أحداث الشيخ جراح وما ترتب عنها من احتجاجات في جميع أنحاء الضفة الغربية وفي القدس الشرقية، فضلا عن حملات القصف الإسرائيلية على غزة، دورًا كبيرًا في تفسير ارتفاع معدل الانتهاكات المُرتكبة ضد وسائل الإعلام.

واعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلية واحتجزت سبعة وعشرين صحفيا على مدار عام ١٢٠٢، وكانت كلها في الضفة الغربية. وسجّل مركز مدى ٥٥١ اعتداءً جسديا ضد وسائل الإعلام، وهو ما يمثل نسبة ٢٤ في المائة من مجموع الانتهاكات المسجَّلة.

وفي ٥ حزيران/يونيو ١٢٠٢، اعتقلت قواتُ الاحتلال الإسرائيلية مراسلةَ الجزيرة جيفارا البديري خلال تغطيتها احتجاجا في حي الشيخ جراح. واحتُجزت لعدة ساعات وكُسرت يدها خلال عملية الاعتقال. وفي ٧٢ أيار/مايو، اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلية المراسلة زينة الحلواني والمصور وهبي مكية، اللذين يعملان في قناة الكوفية المؤيدة لحركة فتح، حينما كانا يغطيان الاحتجاجات في الشيخ جراح. وأخلي سبيلهما بكفالة في ١٣ أيار/مايو وفرضت عليهما الإقامة الجبرية. ومُنعا أيضا من التواصل بينهما لمدة أسبوعين ومن تقديم تقارير في حي الشيخ جراح لمدة شهرٍ، مع غرامة مالية كبيرة.

وتعرضت لطيفة عبد اللطيف، مراسلة ميدل إست آي (Middle East Eye)، للاعتداء في ٨١ أيار/مايو ١٢٠٢ بينما كانت تغطي احتجاجا في القدس الشرقية. وكانت تصور اعتقال قوات الاحتلال الإسرائيلية أبًا وطفله عندما تعرّضت لاعتداءٍ جسديٍّ في محاولةٍ لمنع التسجيل.

واعتدت قوات الاحتلال الإسرائيلية على العديد من المراسلين الآخرين، المحليين والدوليين، وأصابتهم بجروح في أيار/مايو ١٢٠٢ خلال تغطيتهم للاحتجاجات. وتضمنت الاعتداءات إطلاق الرصاص المطاطي والقنابل الصوتية وأعمال الضرب والاستيلاء على المعدات. وتضم قائمة المُعتدى عليهم أحمد غرابلي، مصور وكالة فرانس برس الفرنسية، وناصر عطا، مُصور قناة إي بي سي نيوز (ABC News)، وكريم خضر، مصور قناة سي إن إن، وفايز أبو رميلة، مصور وكالة الأناضول التركية.

وفي ٢١ أيار/مايو ١٢٠٢، اعتُقل المُصور التلفزيوني حازم ناصر عندما كان يمر من نقطة تفتيش في الضفة الغربية واحتُجز إداريا لمدة ستة أشهر. وأخلي سبيله في ٣٢ كانون الأول/ديسمبر ١٢٠٢. ووُضع الصحفي محمد عصيدة قيد الاحتجاز بعد اقتحام منزله في ١١ أيار/مايو ١٢٠٢ وصدر قرار باعتقاله إداريا لمدة ستة أشهر.

وأفادت كذلك لجنة حماية الصحفيين بأن قوات الاحتلال الإسرائيلية ومتظاهرين، بما في ذلك جماعات يمينية متطرفة، ارتكبوا مزيدا من أعمال العنف ضد صحفيين إسرائيليين غطوا الاحتجاجات في القدس الشرقية لفائدة وسائل إعلام إسرائيلية.

وفي عام ١٢٠٢، استهدفت قواتُ الاحتلال الإسرائيلية ١٣ منفذا إعلاميا من خلال الإغلاق والهدم، منها ٠٣ منفذا إعلاميا في غزة خلال حملات القصف الإسرائيلية في أيار/مايو ١٢٠٢. وكان البرجان التجاريان الجوهرة والجلاء ضمن أهداف القصف الإسرائيلي على غزة، حيث يقع المقر الرئيسي للعديد من وسائل الإعلام المحلية والعربية والدولية.

وفي ٧١ أيار/مايو، قُصف مكتب شبكة نوى النسوية الإعلامية الإلكترونية، وهي موقع إخباري تابع لمؤسسة فلسطينيات، وهي منظمة معنية بحقوق المرأة والشباب، مما أسفر عن مقتل مدنيَّيْن. وفي ٥١ أيار/مايو، قصفت الطائرات الحربية الإسرائيلية المبنى الذي كان يضم مكتبين لوسيلتين إعلاميتين دوليتين وسوته أرضا: ذي أسوشييتيد برس (The Associated Press) والجزيرة. وفي ١١ و٢١ أيار/مايو، قصفت القوات الإسرائيلية مبنيَي المكاتب الجوهرة والشروق اللذين كانا يضمان أكثر من اثني عشر منفذا إعلاميا محليا ودوليا.

وخلال حملات القصف، قُتل ثلاثة صحفيين فلسطينيين عندما استُهدفت منازلهم. وفي ٩١ أيار/مايو ١٢٠٢، قُتل يوسف أبو حسين، مراسل ومذيع أخبار المحطة الإذاعية التابعة لحركة حماس صوت الأقصى، حينما قصفت الطائرات الحربية الإسرائيلية شقته. وفي ٦١ أيار/مايو ١٢٠٢، قُتل الصحفي عبد الحميد كلك عندما قُصف منزل عائلته في غزة. وفي١١ أيار/مايو ١٢٠٢، قُتلت الصحفية الفلسطينية ريما سعد في غارة جوية إسرائيلية على مبنى في مدينة غزة.

ويُستهدف الصحفيون الفلسطينيون بطريقة أخرى ويقيَّدون في عملهم من خلال فصلهم عن العمل عقب الضغط الإسرائيلي على المنافذ الإعلامية الدولية. فعلى سبيل المثال، طردت هيئة الإذاعة البريطانية (البي بي سي) الصحفية الفلسطينية تالا حلاوة في تموز/يوليو ١٢٠٢. وعملت حلاوة في البي بي سي لمدة أربع سنوات. وطُردت بسبب تغريدةٍ نشرتها قبل سبع سنوات، خلال هجوم إسرائيل على غزة في عام ٤١٠٢. واستخدمت التغريدة وسمًا متعلقا بالهولوكوست كان شائعا حينئذ. وأبلغت عنها لدى هيئة الإذاعة البريطانية جماعة داعمة لإسرائيل، هونيست ريبورتينغ (Honest Reporting)، مما أفضى إلى فتح تحقيق داخلي وفصل حلاوة عن العمل في نهاية المطاف. ونشرت حلاوة اعتذارا عن تغريدتها التي اعتبرتها «مسيئة». وفي الوقت نفسه، اعتبرت فصلها محاكمةً بوسائل التواصل الاجتماعي.

وفي شباط/فبراير ٢٢٠٢، فصلت قناة دويتشه فيله (DW) الألمانية خمسة موظفين فلسطينيين ولبنانيين. واتهمهم مقالٌ نُشر في صحيفة ألمانية بمشاركة منشورات على وسائل التواصل الاجتماعي ومقالات تعبّر عن معاداة السامية وآراء مناهضة لإسرائيل. وأوقفت قناة دويتشه فيله على الفور الموظفين وأمرت بإجراء تحقيق خارجي في المسألة وفصلت جميع الصحفيين الخمسة عند انتهاء التحقيق. وشكّك المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان، وهو إحدى منظمات المجتمع المدني، بشدةٍ في نزاهة التحقيق. وأشار إلى مجموعة من المسائل منها أن استخدام وسم #أنقذوا_الشيخ_جراح في علاقته بعمليات الإخلاء في القدس الشرقية كان «غير ملائم» و»دعاية فلسطينية غير موضوعية». ولم يحصل الصحفيون على فرصة للاعتراض على النتائج.

وقدّم الاتحاد الدولي للصحفيين، ونقابة الصحفيين الفلسطينيين، والمركز الدولي للعدالة للفلسطينيين شكوى رسمية إلى المحكمة الجنائية الدولية في نيسان/أبريل ٢٢٠٢. وتدعو الشكوى مدعي عام المحكمة الجنائية الدولية إلى إجراء تحقيق في «اعتداءات الدوائر الأمنية الإسرائيلية الممنهجة والمستمرة واستخدامها القوة المميتة ضد الصحفيين والمنظمات الإعلامية في فلسطين» باعتبارها جرائم قد تشكل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. وقد طلبت منظمة مراسلون بلا حدود في وقت سابق من المحكمة الجنائية الدولية إجراء تحقيق في استهداف ٠٢ صحفي فلسطيني خلال تغطيتهم «مسيرة العودة» في غزة في عام ٨١٠٢، حيث طالب الفلسطينيون بالحق في العودة وإنهاء الحصار الإسرائيلي.

انتهاكات السلطات الفلسطينية

أبلغ مركز مدى أيضا عن زيادة مقلقة في الاعتداءات التي ارتكبتها السلطات الفلسطينية ضد وسائل الإعلام في الضفة الغربية المحتلة في عام ١٢٠٢. واعتدت الدوائر الأمنية الفلسطينية على مواطنين وصحفيين خلال المشاركة في الاحتجاجات وتغطيتها بعد مقتل نزار بنات والتي اندلعت في العديد من المناطق في الضفة الغربية في حزيران/يونيو ١٢٠٢. وعلى الرغم من انخفاض معدل الانتهاكات المرتكبة ضد وسائل الإعلام في غزة، يعتقد مركز مدى أن ذلك متعلق بالرقابة الذاتية التي يمارسها الصحفيون أكثر من أي تحسن حقيقي في المناخ الإعلامي.

واعتدت قوات الأمن الفلسطينية على خمسة مراسلين على الأقل كانوا يغطون الاحتجاجات التي تلت مقتل نزار بنات في ٦٢ و٧٢ حزيران/يونيو، مع استهداف الصحفيات بشكل خاص. وشتم ضباط أمن المراسلتين سجى العلمي وفيحاء خنفر ورشوهما برذاذ الفلفل، وأمروهما بتسليم هواتفهما وهدّدوهما بالاعتقال عندما رفضتا الامتثال لأوامرهم. وتعرضت خنفر لاعتداء جسدي على يد الضباط، واحتاجت للعلاج من إصاباتها. وانتُزع الهاتف من المراسلة نجلاء زيتون وتعرضت للضرب بعصا ضابط أمن. وتعرضت أيضا للتهديد بالاغتصاب وللإهانات المتحيزة جنسيًا. وتعرض المصور الصحفي المستقل أحمد طلعت حسن للاعتداء الجسدي حينما كان يصور الاحتجاجات في رام الله، بعد رفضه تسليم آلة تصويره لقوات الأمن. وألقي هاتف المراسلة شذى حماد على الأرض وكُسر بعدما رفضت تسليمه. وأُلقيت عليها مباشرةً عبوة غاز مسيل للدموع في وقت لاحق من ذلك اليوم، واحتاجت للعلاج من إصاباتها.

وتُمثل الاعتداءات المنسقة ضد الصحفيات خلال تغطيتهن للاحتجاجات «محاولة مفزعة لإسكات النساء اللواتي يتزعمن الاحتجاجات»، وفقًا لوفاء عبد الرحمان، مديرة مؤسسة فلسطينيات. ولا تتوقف الاعتداءات على الصحفيات أثناء تأديتهن عملهن في الميدان، بل تستمر إلكترونيا من خلال حملات التشهير وتشويه السمعة. ووثق مركز حملة -المركز العربي لتطوير الإعلام الاجتماعي- ٢٢ حملة تشهير ضد صحفيين ونشطاء بسبب مشاركتهم في الاحتجاجات بعد وفاة نزار بنات. واستهدفت ثماني عشرة حملةً من تلك الحملات النساء.

وشملت حملات التحريض والتشهير إدراج أسماء سبعة صحفيين -من بينهم أربع نساء- في «قائمة سوداء» ونشرها على صفحة فيسبوك تحمل اسم «أبناء حركة فتح-الرد السريع». واتُّهم الصحفيون بإقامة علاقات مع أحزاب سياسية أو بارتباطهم بأجندات خارجية أخرى.

وفي تموز/يوليو ١٢٠٢، اقتحمت عناصر الشرطة الفلسطينية وأغلقت مكتب جي-ميديا، قرب رام الله في الضفة الغربية. وصدرت الأوامر من المدعي العام في رام الله ويُزعم أنها كانت مرتبطة بعدم التوفر على ترخيص لعمل وسائل الإعلام. ونفى مدير جي-ميديا تلك التهم. ويبدو أن صفحة المنفذ الإعلامي على فيسبوك تعمل مرة أخرى وقت كتابة هذا التقرير. وقد استهدفت سابقا قواتُ الأمن الإسرائيلية علاء الريماوي، مدير جي-ميديا، واعتقلته واحتجزته إداريا. وأخلي سبيله بعد الإضراب عن الطعام.

وفي وقت لاحق من العام، اعتُقل الصحفي الفلسطيني المستقل نسيم معلا في تشرين الثاني/نوفمبر 1202 بعد تغطيته الاحتجاجات ضد المستوطنات قرب بيتا والاشتباكات بين المدنيين الفلسطينيين وقوات الاحتلال الإسرائيلية. وتعرض للتعذيب أثناء الاحتجاز وأخلي سبيله بعد ١٢ يومًا. وفي غزة، اعتقلت قواتُ الأمن الداخلي لحماس الصحفيَّ الفلسطيني علاء المشهراوي في تشرين الثاني/نوفمبر ١٢٠٢. والمشهراوي هو مدير موقع إخباري محلي ومؤسسة تدرّب الصحفيين. واقتُحم منزله بُعيد توقيفه، وصودرت بعض ممتلكاته، بما في ذلك جهازَي حاسوب محمول وأربعة هواتف ووثائق خاصة بالعمل.

وفي ٠٢ كانون الثاني/يناير ٢٢٠٢، أصدرت محكمة في نابلس، الضفة الغربية، حكما بالسجن على الصحفي الفلسطيني المستقل عبد الرحمان ظاهر لمدة ثلاثة أشهر بتهمٍ وجّهتها له السلطات الفلسطينية بسبب التشهير بالسلطات. ويُنتج ظاهر برامج ساخرة تُبث على محطات تلفزيونية دولية مثل قناة الرؤية في الأردن وقناة العربي في المملكة المتحدة، ويناقش الفساد وقضايا سياسية واجتماعية أخرى على صفحته على فيسبوك. وقد طعن في الحكم الصادر ضده. واعتقلته السلطات الفلسطينية سابقًا في آب/أغسطس ٠٢٠٢ واحتُجز لمدة شهرٍ. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٠٢٠٢، اعتقلته قوات الأمن الإسرائيلية لمدة ٨٢ يوما.

القيود المفروضة على الحقوق الرقمية

تتحمل شركات وسائل التواصل الاجتماعي أيضا مسؤولية القيود المفروضة على حرية الفلسطينيين في التعبير على الإنترنت. وأفاد مركز مدى كيف أن فيسبوك (المسماة حاليا ميتا)، منذ عام ٠٢٠٢، «تحوّلت إلى منتهكٍ أساسيٍّ للحريات الإعلامية في فلسطين، بعد التفاهمات التي توصلت إليها الحكومة الإسرائيلية مع فيسبوك في عام ٦١٠٢، تحت غطاء محاربة ‹التحريض› من خلال وسائل التواصل الاجتماعي». وكما وثّق مركز مدى، ارتكبت شركات وسائل التواصل الاجتماعي ٩٦ انتهاكا ضد الحريات الإعلامية، ومعظمها من ميتا في عام ١٢٠٢. فعلى سبيل المثال، أورد مركز مدى في تقريره أن صفحة شبكة أخبار القدس على فيسبوك تعطّلت مؤقتا وحُذفت العديد من المنشورات من الصفحة في تشرين الأول/أكتوبر ١٢٠٢.

وكما أشار مركز مدى، لا تقتصر الرقابة التي تفرضها ميتا على الصحفيين، «وإنما تستهدف أيضا المحتوى الفلسطيني عموما، من خلال تعطيل أو إغلاق صفحات عدد كبير من النشطاء والمواطنين الفلسطينيين، وبالتالي أصبح الأمر تهديدا مباشرا وخطيرا لحرية التعبير في فلسطين». وتثير ميتا إشكالية بشكل خاص في هذا السياق لأن الغالبية العظمى من الفلسطينيين يملكون حسابات على فيسبوك الذي يُعد أكثر شبكة تواصل اجتماعي استخداما على نطاق واسع.

ويتحمل أيضا واتساب، الذي تملكه أيضا ميتا، مسؤولية ارتكاب سلسلة من الانتهاكات، بما فيها حذف حسابات ٤١ صحفيا غداة الإعلان عن وقف إطلاق النار في غزة، في أيار/مايو ١٢٠٢. وتلقى صحفيون رسالةً تقول إن «رقم هاتفك محظورٌ من استخدام واتساب. اتصل بالدعم لطلب المساعدة»، دون تقديم شرحٍ إضافيٍّ. ووفقًا لمنظمة مراسلون بلا حدود، أرجع واتساب الحظر إلى خطأ غير مقصود في الإدارة، وليس إلى الرقابة: «تتماشى قواعد استخدام واتساب مع التشريع الأمريكي، مما يتطلب حظر الحساب فورا إذا استُخدم مثلا لنشر مواد إباحية للأطفال أو أي محتوى يروج للإرهاب، فضلا عن الجماعات التي تمثل المنظمات المصنفة على أنها إرهابية. وبما أن واتساب لا يصل إلى محادثاته المشفرة، فإنه يستخدم خوارزميات تمسح المعلومات غير المشفرة، بما فيها أسماء المستخدمين من الأفراد ومجموعات المستخدمين، ووصفهم وصور حسابهم. ومن الممكن أن تكون هذه الخوارزميات قد قررت حظر حسابات يملكها صحفيون منخرطون في مجموعات المحادثة التي يديرها ممثلو حماس».

وإضافةً إلى ذلك، كما ورد في تقرير مركز مدى، جُمدت أيضا حسابات ستة صحفيين على تويتر، وعُلّقت ثلاثة حسابات على منصة تيك توك، وحُذفت ثلاثة حسابات من إنستغرام.

وكما كان الحال في الانتهاكات المُرتكبة ضد الصحفيين ووسائل الإعلام على أرض الواقع، ارتفعت وتيرة انتهاكات الحقوق الرقمية بحدّة حول احتجاجات الشيخ جراح وقصف غزة في أيار/مايو ١٢٠٢. وفي الوقت الذي كانت فيه وسائل التواصل الاجتماعي إحدى أهم الوسائل لتبادل الأدلة المتعلقة بالانتهاكات الحقوقية، جرى إسكات المستخدِمين بطريقةٍ منهجيةٍ بشكل فظيع.

وفي غضون أسبوعين فقط من ٦ إلى ٩١ أيار/مايو ١٢٠٢، وثّق مركز حملة أكثر من ٠٠٥ انتهاك للحقوق الرقمية، مشيرا إلى زيادة الرقابة على الخطاب الفلسطيني على شبكة الإنترنت. وشملت الانتهاكات حذف المحتوى، بما في ذلك المحتوى المؤرشف، وتعطيل أو إغلاق الحسابات، وإخفاء الوسوم، وتقليل وصول المحتوى. وتمثل فيسبوك وإنستغرام معًا الجزء الأكبر من الانتهاكات، أي ٥٨ في المائة. وأخبرت شركات وسائل التواصل الاجتماعي المستخدِمين أن منشوراتهم انتهكت معايير المجتمع أو تضمنت خطاب كراهية. وأُعيد بعض المحتوى بعدما تدخل مركز حملة لدى الشركات المعنية. وفي الوقت نفسه، لم يجرِ التعامل بالمثل مع خطاب الكراهية الإسرائيلي والتحريض على العنف ضد الفلسطينيين على واتساب وإنستغرام -وهو ما أفضى إلى جريمتَي قتل- عند إدارة المحتوى.

ومع أن شركات وسائل التواصل الاجتماعي ألقت اللوم في إزالة المحتوى على «وقوع خلل»، ربطت منظمات المجتمع المدني الحملة القمعية بالاتهامات الموجهة إلى فيسبوك بكونها «تتعاون بشكل وثيق» مع الحكومة الإسرائيلية، وتفرض الرقابة على الأصوات الفلسطينية. ولم تقتصر الحملة القمعية على منشورات الأشخاص المعنيين مباشرةً بالاحتجاجات، ولكنها شملت أيضا منشورات الأشخاص الذين أعربوا عن تضامنهم مع الفلسطينيين. وأطلق عدد من منظمات المجتمع المدني الفلسطينية والدولية حملةً في أيار/مايو ١٢٠٢ تحث فيسبوك وتويتر على إنهاء الرقابة على الأصوات الفلسطينية على وسائل التواصل الاجتماعي. ونددت هيومن رايتس ووتش بقمع فيسبوك للفلسطينيين وداعميهم، ودعت إلى إجراء تحقيق مستقل في ممارسات إدارة المحتوى في سياق إسرائيل وفلسطين.

وأدى الغضب الدولي من قمع الأصوات الفلسطينية إلى اعتراف ميتا بوجود مشكلة في التعامل مع المحتوى الفلسطيني. وشملت التوصيات التي نشرها مجلس الرقابة لدى فيسبوك في أيلول/سبتمبر ١٢٠٢، والذي يراجع المنشورات ويتخذ القرارات بشأن المحتوى، فتح تحقيق مستقل في المسألة. وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٢٠٢، قرر فيسبوك فتح التحقيق. ولا توجد مستجدات وقت كتابة هذا التقرير.

وما بين ٥ و٥١ آب/أغسطس ٢٢٠٢، خلال الهجمات الإسرائيلية على غزة المحتلة، وثق مركز حملة ما يقارب ٠٩ حالة من حالات حذف المحتوى أو تعليق الحساب على منصة ميتا.

وأورد تقرير لمركز صدى سوشال، وهو منظمة تركز على توثيق انتهاكات الحقوق الرقمية للفلسطينيين، ٥٢٤ انتهاكا ضد الفلسطينيين في النصف الأول من عام ٢٢٠٢، وكان الجزء الأكبر منها على فيسبوك، متبوعا بواتساب وإنستغرام. وتشمل الانتهاكات حذف أو تعليق الحسابات، وحذف المحتوى، وفرض قيودٍ على النشر. وأظهرت دراسة استقصائية أجرتها المنظمة تشمل ٥٩١ ناشطا وصحفيا أن «٧٩٪ منهم قد تعرضوا لانتهاكات رقمية بسبب المحتوى المرتبط بالقضية الفلسطينية الذي نشروه على حساباتهم»، وحدث ذلك عدة مرات مع ٤٨ في المائة منهم.

ويعتمد أسلوب راسخ استخدمته إسرائيل لإسكات الأصوات الفلسطينية والحسابات على وسائل التواصل الاجتماعي، على وحدة الجرائم الإلكترونية التابعة لوزارة العدل. وتقدّم وحدة الجرائم الإلكترونية، التي تأسست في عام ٥١٠٢، طلبات طوعية إلى شركات التكنولوجيا، بما فيها فيسبوك/ميتا وغوغل، لإزالة المحتوى الذي تدعي أنه ينتهك القوانين المحلية أو معايير المجتمع التي تضعها الشركات. وعمليًّا، يحدث ذلك لقمع التعبير على وسائل التواصل الاجتماعي. وزاد عدد طلبات إزالة المحتوى المقدَّم على مر السنين بشكلٍ هائل، وتُقبل الغالبية العظمى من الطلبات، مع معدلات قبول تصل إلى ٠٩ في المائة جرى الإبلاغ عنها في عام ٩١٠٢. وأعطى قرار اتخذته المحكمة العليا الإسرائيلية في نيسان/أبريل ١٢٠٢ الترخيص لمواصلة وحدة الجرائم الإلكترونية عملياتها، برفضها التماسا قدّمته منظمات المجتمع المدني تطلب فيه إنهاء أنشطتها. والمدير العام السابق لوزارة العدل، إمي بالمور، هو عضوٌ في لجنة المراقبة لدى فيسبوك.

وإضافةً إلى ذلك، تضع حاليا إسرائيل مقترحات تشريعية لتقييد حرية التعبير وحرية الرأي على وسائل التواصل الاجتماعي. وسيسمح مشروع القانون، الذي أُطلق عليه اسم «قانون فيسبوك»، للمدعين العامين الإسرائيليين أن يطلبوا من محاكم الولايات حذف أي محتوى من الفضاء الرقمي بأكمله -وليس فقط وسائل التواصل الاجتماعي- قد يُعتبر تهديدا أو «تحريضا» يهدد أمن الدولة أو سلامة شخص ما. وأعربت منظمات المجتمع المدني عن قلقها البالغ إزاء الصياغة الغامضة للقانون وتداعياته المحتملة على حقوق الفلسطينيين الرقمية. وأخفقت محاولات سابقة لتمرير قوانين مماثلة في عامي ٦١٠٢ و٧١٠٢، ولكن اللجنة الوزارية المعنية بالتشريع وافقت على مشروع القانون في كانون الأول/ديسمبر ١٢٠٢. وسيُعرض مقترح القانون على البرلمان الإسرائيلي للموافقة عليه.

المراقبة

تشمل أساليب المراقبة التي تستخدمها إسرائيل لمضايقة الفلسطينيين تتبعَ هواتفهم النقالة واستخدامَ برامج التجسس لإسكات النشطاء وتمريرَ مقترحات تشريعية لفرض مزيد من القيود على حرية التعبير.

جوبه اقتراح السلطات الإسرائيلية تثبيت كاميرات التعرف على الوجه في الفضاءات العامة بردود فعل عنيفة في إسرائيل بسبب تداعياته على الحق في الخصوصية. ومع ذلك، يخضع حاليا مشروع القانون للعملية التشريعية. وتستخدم أيضا إسرائيل التقنية ذاتها في فلسطين، وفقًا لمركز حملة. وكشفت صحيفة واشنطن بوست في مطلع شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٢٠٢ أن برنامج المراقبة الإسرائيلي في الضفة الغربية المحتلة يخضع حاليا لتطويرٍ مهمٍّ، بإدخاله تقنيات التعرف على الوجه مع شبكة من الكاميرات والهواتف الذكية. وتُعد التقنية المسماة «الذئب الأزرق» جزءا من ذلك، وهي تطبيق ذكي يضم قاعدة بيانات لصور الفلسطينيين ومعلوماتهم الشخصية ما فتئت قوات الاحتلال الإسرائيلية تبنيها. ويطلِق التطبيق ومضاتٍ بألوان مختلفة لتدلّ على ما إذا كان «ينبغي احتجاز الشخص القادم أو توقيفه على الفور أو السماح له بالمرور».

وإضافةً إلى ذلك، في تشرين الثاني/نوفمبر ١٢٠٢، كشفت صحيفة ميدل إيست آي أن إسرائيل تملك القدرة على رصد كافة المحادثات الهاتفية التي تتم في الضفة الغربية وغزة والاستماع لها. وتُزرع في جميع الهواتف التي جُلبت إلى غزة أجهزة تنصت إسرائيلية ويُراقب باستمرار كل شخص يستخدم إحدى شبكتَي الاتصالات اللتين لا توجد سواهما في الأرض المحتلة. ووفق ميدل إيست آي، «يستمع مئات الجنود في أي وقت من الأوقات للمحادثات التي تتم. وتنقسم مراقبة المكالمات إلى فئتين: تُعنى الأولى بالفلسطينيين الناشطين سياسيا أو الذين يشكّلون تهديدا أمنيا من وجهة نظر إسرائيل. ويَستخدم المستوى الثاني من المراقبة جهاز الأمن الداخلي الشاباك لإيجاد «نقاط ضغط» في المجتمع الفلسطيني».

وعقب المعلومات التي كُشفت في جميع أنحاء العالم في تموز/يوليو ١٢٠٢ عن استخدام برنامج التجسس بيغاسوس التابع لشركة NSO Group الإسرائيلية لقرصنة أجهزة عشرات الصحفيين والنشطاء في العديد من البلدان، كشفت منظمة فرونت لاين ديفندرز (Front Line Defenders) في تشرين الأول/أكتوبر ١٢٠٢ عن اختراق ستة أجهزة يملكها مدافعون عن حقوق الإنسان في فلسطين باستخدام برنامج التجسس المذكور.

وتضرر مجموعة من الأشخاص من بينهم غسان حلايقة، باحث في مؤسسة الحق، وأُبيّ العابودي، المدير التنفيذي لمركز بيسان للبحوث والإنماء، وصلاح حموري، المحامي والباحث الميداني في مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان. واختُرق هاتفَين من الهواتف المتضررة باستخدام بيغاسوس في عام ٠٢٠٢، ويعود تاريخ اختراق أحدهما إلى شهر تموز/يوليو من العام ٠٢٠٢. ويمكن أن يتسلل بيغاسوس بشكل كامل إلى الهاتف دون اكتشافه، ليسمح بالوصول الكامل إلى كافة جهات الاتصال والبيانات والموقع والكاميرا والميكروفون. ولا يقتصر تأثيره على الأفراد الذين اخترق أجهزتهم، بل يطال أيضا كل الأشخاص الآخرين الذين يتواصلون معهم.

وفي بيانٍ يدين استخدام برنامج التجسس، وضعت سبعٌ من منظمات المجتمع المدني الهجومَ على المدافعين الستة عن حقوق الإنسان في السياق الأوسع للاعتداء على المجتمع المدني الفلسطيني. ويعتقد مركز حملة أن استخدام تقنيات المراقبة والتجسس ضد الفلسطينيين جزءٌ من الاختبار المنهجي الذي تجريه إسرائيل قبل أن تتمكن من تصدير التقنيات والاستفادة منها.

وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٢٠٢، أدرجت الحكومة الأمريكية شركة NSO Group في «القائمة السوداء» التجارية بسبب «الانخراط في أنشطة تتعارض مع الأمن القومي للولايات المتحدة أو مصالحها المتعلقة بالسياسة الخارجية». ويعني هذا الإجراء أن شركة NSO Group لا تستطيع شراء أجزاء أو مكونات من الولايات المتحدة الأمريكية دون ترخيص خاص.

وكمثال على أسلوب مراقبة أكثر تقليدية، استخدمت الحكومة الإسرائيلية تتبع الموقع الجغرافي لتحديد الأشخاص الموجودين في المسجد الأقصى في أيار/مايو ١٢٠٢ وأرسلت لهم رسائل نصية تهددهم بمتابعتهم قضائيا بسبب المشاركة في الاحتجاجات، بغض النظر عما إذا كانوا فعلًا يتظاهرون أم لا.

وتستخدم السلطات الفلسطينية أيضا المراقبة. فوفقًا لتقرير مركز حملة، أعلنت ميتا في نيسان/أبريل ١٢٠٢ عن اختراق الدوائر الأمنية الفلسطينية، وبخاصة الأمن الوقائي، حسابات حوالي ٠٠٨ معارض سياسي وصحفي وناشط.

حرية التجمع السلمي

تُعد الاحتجاجات وسيلةً للفلسطينيين من أجل التعبير عن استيائهم والضغط من أجل التغيير. ومع ذلك، تواجِه قواتُ الاحتلال الإسرائيلية وأيضا قواتُ الأمن الفلسطينية الاحتجاجات في كثير من الأحيان بالعنف.

REUTERS | Photo by: Ammar Awad |Gallo Images

انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلية

أثناء الاحتجاجات في حي الشيخ جراح في أيار/مايو ٢٠٢٢، استخدمت قوات الاحتلال الإسرائيلية القوة المفرطة ضد المتظاهرين في القدس الشرقية، وفي أنحاء الضفة الغربية، على النحو الذي وثّقته منظمات حقوق الإنسان ووسائل الإعلام. واستُهدف أيضا الصحفيون والنشطاء في إطار الحملة القمعية.

وتتعدّد الأمثلة التي تعكس حالات القمع العنيف منها الحملة القمعية العنيفة التي تمت في ٤ حزيران/يونيو ٢٠٢٢، حينما نظّم نشطاء سباقا تضامنا مع العائلات الفلسطينية التي تواجه الطرد القسري في القدس الشرقية المحتلة. وأُصيب ثلاثة وعشرون عداءً بعدما أطلقت الشرطة الإسرائيلية الغاز المسيل للدموع والقنابل الصوتية واستخدمت العنف الجسدي ضد العدائين.

وأورد تقرير المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بفلسطين بأن ٥٥ فلسطينيا قُتلوا في عام ٢٠٢٢ في الضفة الغربية باستخدام الذخيرة الحية، في الغالب خلال الاحتجاجات، التي نُظم العديد منها للاحتجاج على المستوطنات وتوسّعها، أو للاحتجاج على وفاة أحد أفراد المجتمع على يد القوات الإسرائيلية.

واستمر العنف في عام ٢٢٠٢. ففي ٠١ كانون الثاني/يناير ٢٢٠٢، اهتزّت جامعة بيرزيت في الضفة الغربية على وقع إطلاق قوات الاحتلال الإسرائيلية المتخفية النار بكثافة واعتقالها العديد من طلاب الجامعة وإصابتهم، بما في ذلك قيادات في النقابات الطلابية.

وفي نيسان/أبريل ٢٢٠٢، أعربت المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بفلسطين عن شواغلها إزاء «ارتفاع مستوى العنف المرتبط بالاحتلال الإسرائيلي لفلسطين الذي دام ٥٥ عامًا. وقعت العديد من الحوادث في نيسان/أبريل ٢٢٠٢ حيث استخدمت القوات الإسرائيلية قوة غير متناسبة.

وفي ٥١ نيسان/أبريل ٢٢٠٢، تجمّع آلاف الفلسطينيين في المسجد الأقصى في القدس الشرقية لصلاة الفجر. وواجهتهم الشرطة الإسرائيلية بالقوة، مما أدى إلى جرح ٨٥١ شخصا على الأقل واحتجاز المئات. وداهمت قوات الاحتلال الإسرائيلية الموقع واستخدمت الغاز المسيل للدموع والقنابل الصوتية ضد المصلين. وردًّا على استخدام القوة، ألقى الفلسطينيون الحجارة.

وجُرح ٠٤ متظاهرًا فلسطينيًّا على الأقل بعد مسيرة نظمها مستوطنون إسرائيليون نحو بؤرة حومش الاستيطانية المهجورة في الضفة الغربية. واستخدمت قوات الاحتلال الإسرائيلية الرصاصات المغلفة بالمطاط والغاز المسيل للدموع ضد الفلسطينيين الذين تظاهروا ضد المسيرة.

وفي أيار/مايو ٢٢٠٢، قام آلاف القوميين الإسرائيليين المتطرفين بمسيرة في البلدة القديمة في القدس حيث كانوا يغنون «الموت للعرب» أثناء ما يُسمى «مسيرة الأعلام». وهاجمت المجموعة أيضا حي الشيخ جراح بإلقاء الحجارة وتحطيم السيارات وإطلاق الرصاص الحي على السكان.

انتهاكات السلطات الفلسطينية

لا تُظهر قوات الأمن الفلسطينية قدرا كبيرا من التسامح تجاه التعبير عن المعارضة. ففي ٤٢ حزيران/يونيو ٢٠٢٢، اعتقل ضباط أمن فلسطينيين نزار بنات بعنفٍ أثناء مداهمة ليلية في هيبرون، الضفة الغربية. وضُرب ورُشَّ برذاذ الفلفل وسُحل إلى السيارة دون إخباره بوجهتهم. وتُوفي بُعيد اعتقاله. وخلص التشريح إلى أنه تُوفي بسبب الاستخدام المفرط للقوة من جانب ضباط الأمن.

REUTERS | Photo by: Mohamad Torokman |Gallo Images

وبعد وفاته، نظم مواطنون ونشطاء العديد من الاحتجاجات، وجابهتها قوات الأمن الفلسطينية بالاستخدام الوحشي والمتصاعد للقوة.

وفي ٦٢ و٧٢ حزيران/يونيو ١٢٠٢، هاجم أفرادٌ من قوات الأمن، بعضهم بملابس مدنية، متظاهرين سلميين، وضربوهم بعصي خشبية وهراوات، واستخدموا رذاذ الفلفل، وصادروا الهواتف المحمولة للأشخاص الذين كانوا يحاولون تصوير الأحداث. ووفقًا لمنظمة العفو الدولية، استُهدفت النساء بشكلٍ خاصٍّ، من بينهن الكثير من الصحفيات، بطرقٍ منها الاعتداء الجنسي.

وفي ٣ تموز/يوليو ١٢٠٢، بعد احتجاجٍ ضد الرئيس محمود عباس، اعتقل ضباط الأمن غسان السعدي، وهو ناقد معروف للسلطات الفلسطينية. وتعرض السعدي للعنف الجسدي خلال اعتقاله. وفي ٤ تموز/يوليو ١٢٠٢، احتُجز ثلاثة نشطاء تجمّعوا خارج مبنى محكمة رام الله احتجاجًا على احتجازٍ السعدي ووُجهت إليهم تهم التسبب في «فتنة داخلية» و»شتم السلطات».

وهاجمت القوات الفلسطينية بوحشية احتجاجا سلميا يوم ٥ تموز/يوليو ١٢٠٢. وكان قد تجمّع أفراد العائلات وداعمون أمام مخفر الشرطة في رام الله للاحتجاج على احتجاز ستة رجال كانوا يعتزمون حضور مظاهرة سلمية. وضربت الشرطة المتظاهرين وسحلتهم على الأرض ورشتهم برذاذ الفلفل وشدّت شعرهم. واحتُجز ٥١ شخصا على الأقل.

واستمر تفريق الاحتجاجات بعنفٍ واحتجاز المتظاهرين حتى شهر آب/أغسطس ١٢٠٢. وفي ١٢ آب/أغسطس، اعتقلت قوات الأمن الفلسطينية ٣٢ فلسطينيا بسبب تنظيم احتجاج عام، على الرغم من إبلاغ السلطات بالاحتجاج مسبقا على النحو المطلوب. واعتُقل الكثيرون حتى قبل تنظيم الاحتجاج.

ويُظهر استخدام السلطات الفلسطينية للقوة بهدف قمع الاحتجاجات السلمية نمطًا من التعسف يشمل الاعتقالات والتعذيب خلال الاحتجاز. وقدّمت منظمة هيومن رايتس ووتش والمنظمة الفلسطينية «محامون من أجل العدالة» تقريرا في تموز/يوليو ٢٢٠٢ إلى لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب مدّعيةً أن استخدام السلطات الفلسطينية المنهج للتعذيب، في كلٍّ من الضفة الغربية المحتلة وغزة، قد يصل إلى حد الجرائم ضد الإنسانية.

حرية تكوين الجمعيات

استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان

يتعرض نشطاء حقوق الإنسان بشكل اعتيادي للمضايقة والاعتقال والاحتجاز، وتحتجزهم إسرائيل إداريا على نحو متكرر دون توجيه تهم لهم أو محاكمتهم. ففي تشرين الأول/أكتوبر ١٢٠٢، أرسلت مجموعة من المقررين الخاصين التابعين للأمم المتحدة، بقيادة المقررة الخاص للأمم المتحدة المعنية بالمدافعين عن حقوق الإنسان، بلاغًا إلى حكومة إسرائيل تسلط فيه الضوء على مخاوف من أن «تشكّل الاعتقالات التعسفية المزعومة للمدافعين الفلسطينيين عن حقوق الإنسان وعمليات المداهمة لمنازلهم دون مذكرة، جزءا من حملة قمعية أوسع تُجريها سلطات الاحتلال الإسرائيلية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، وتستخدمها حاليا السلطات الإسرائيلية كأداة لتعيق العمل الحقوقي السلمي في البلاد». وفيما يلي بعض حالات استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان. والقائمة ليست شاملة على الإطلاق.

صلاح حموري هو محامٍ فلسطيني فرنسي وُلد في القدس وباحث ميداني في مؤسسة الضمير لرعاية الأسير في القدس. وما انفك حموري يتعرض لمضايقة السلطات الإسرائيلية لما يناهز عقدا من الزمن، وقد احتُجز إداريا منذ آذار/مارس ٢٢٠٢، بعد اعتقاله في مداهمةٍ لمنزله. ومُدد احتجازه في حزيران/يونيو ٢٢٠٢ وفي أيلول/سبتمبر ٢٢٠٢ لثلاثة أشهر إضافية. وأُبلغ حموري في وقت سابق، في تشرين الأول/أكتوبر ١٢٠٢، بقرار وزير الداخلية الإسرائيلي بإلغاء إقامته الدائمة في القدس، بناءً على تهم «خرق الولاء لدولة إسرائيل»، مع أن

موجز قطري عن الفضاء المدني – فلسطين حالة الفضاء المدني حسب تصنيفات سيفيكوس مونيتور: قمعي

الأشخاص الذين يعيشون تحت الاحتلال غير مجبرين على إظهار الولاء لمحتلهم. ورُفض طعن حموري بناءً على «معلومات سرية» قدمها وزير الداخلية. وكانت زوجته، وهي مواطنة فرنسية، قد رُحّلت في وقت سابق من إسرائيل. ومن ثم، حَرمت إسرائيل حموري من حقه في لم شمل الأسرة.

اعتُقل المحامي الفلسطيني المتقاعد بشير الخيري في تشرين الأول/أكتوبر ١٢٠٢ في منزله في رام الله واحتُجز إداريا. وجُدد احتجازه الإداري في ٨٢ نيسان/أبريل ٢٢٠٢ لستة أشهر أخرى. وقد اعتُقل الخيري، الذي يبلغ من العمر ٠٨ عاما، من قبل واحتُجز أربع مرات أخرى وأمضى أكثر من ٧١ عامًا في السجون الإسرائيلية. وما انفك يقاطع الجيش الإسرائيلي والمحاكم المدنية منذ عام ٨٦٩١، رافضًا الاعتراف بشرعيتهما.

في تموز/يوليو ١٢٠٢، داهمت قوات الاحتلال الإسرائيلية بعنف منزل شذى عودة واستخدمت قنابل الغاز لإخافة أسرتها واحتجزتها. ووُجهت لها تهم في محكمة عسكرية بسبب عملها مع لجنة العمل الصحي، وهي منظمة تعمل على إتاحة إمكانية الوصول إلى الخدمات الصحية مع التركيز على المجتمعات المهمشة. وأخلي سبيلها في ٣ حزيران/يونيو ٢٢٠٢. وتعمل عودة ممرضة ومديرة لجنة العمل الصحي، فضلا عن كونها رئيسة شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية، وهي تحالفٌ مكون من ٢٤١ منظمة من منظمات المجتمع المدني الفلسطينية العاملة في مجال التنمية.

خوانا رويس سانشيز هي مواطنة إسبانية ومنسقة مشاريع لدى لجنة العمل الصحي، اعتُقلت في نيسان/أبريل ١٢٠٢ واحتُجزت بسبب توجيه تهمٍ لها «بالمشاركة في أنشطةِ منظمةٍ غير قانونية»، و»بكونها جزءا من مجلس إدارة منظمة غير قانونية»، و»تلقي الأموال وإدخالها إلى الأراضي الفلسطينية»، و»تلقي الأموال لغرضٍ زائفٍ». وأفرج عنها إفراجا مشروطا في شباط/فبراير ٢٢٠٢.

فريد الأطرش هو مدير مكتب الضفة الغربية للجنة المستقلة لحقوق الإنسان، اعتقلته قوات الاحتلال الإسرائيلية في ٤ تموز/يوليو ١٢٠٢ في نقطة تفتيش عسكرية. واللجنة المستقلة لحقوق الإنسان هي مؤسسة حقوقية وطنية تهدف بالأساس إلى رصد سجل حقوق الإنسان للسلطات الفلسطينية. واعتُقل الأطرش بسبب مشاركته في مظاهرة في بيت لحم ضد الاحتلال الإسرائيلي في حزيران/يونيو ١٢٠٢. وأخلي سبيله بكفالة في ٢١ تموز/يوليو ١٢٠٢، شريطة عدم المشاركة في الاحتجاجات.

وخلال الاحتجاجات المتعلقة بالإخلاء القسري في حي الشيخ جراح، استهدفت قوات الاحتلال الإسرائيلية نشطاء بارزين واعتقلتهم في منازلهم، واعتدت على عدائي المارثون الذين كانوا يحاولون دعم العائلات الفلسطينية وأطلقت الغاز المسيل للدموع على النشطاء المتظاهرين.

REUTERS | Photo by: Mohamad Torokman |Gallo Images

الناشطان والتوأم منى الكرد ومحمد الكرد كانا في طليعة حملة #أنقذوا_الشيخ_جراح على وسائل التواصل الاجتماعي ضد عمليات طرد الفلسطينيين من منازلهم. واعتُقلت منى في ٦ حزيران/يونيو ١٢٠٢ خلال مداهمة عنيفة على منزلها في حي الشيخ جراح، بينما حضر أخوها من تلقاء نفسه بعدما استدعته الشرطة. ووُجّهت إلى الشقيقين تهم «ارتكاب أفعال تخلّ بالأمن العام» و«المشاركة في أعمال شغب». وأفرج عنهما بعد ساعات طويلة من الاستجواب. وكما أوردت المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان في تقريرها، فقد تحدثت سابقا منى الكرد خلال دورة مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة المنعقدة في أيار/مايو ١٢٠٢ عن الحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة.

وبعد وفاة نزار بنات في الحجز في حزيران/يونيو ١٢٠٢، نُظمت العديد من الاحتجاجات في جميع أنحاء الضفة الغربية. وتفاعلت السلطات الفلسطينية وقوات الأمن مع الأمر باستخدام غير متناسب للقوة، وشن حملة من الاعتقالات التعسفية، والانتقام من المدافعين عن حقوق الإنسان.

وفي ٤ تموز/يوليو ١٢٠٢، اعتقلت الشرطة الفلسطينية المحامي مهند كراجة من المنظمة الفلسطينية محامون من أجل العدالة بتهم «الافتراء والذم الواقع على السلطة الفلسطينية» و«التجمهر غير المشروع» و«إثارة النعرات العنصرية». واحتُجز لحوالي أربع ساعات قبل الإفراج عنه. وفي ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٢٠٢، أجّل المدعي العام في رام الله التهم الموجهة إلى كراجة إلى أجل غير مسمى. ولا يتضح ما إذا كانت التهم ستُتابع في مرحلة مقبلة أم أنها ستُؤرشف.

وفي اليوم نفسه من شهر تموز/يوليو، تظاهر العديد من النشطاء خارج محكمة رام الله احتجاجًا على احتجاز كراجة. واحتُجز اثنين منهم، وهما جهاد عبدو وعز الدين زعلول، بتهم «الافتراء والذم الواقع على السلطة الفلسطينية» و«التجمهر غير المشروع» و«إثارة النعرات العنصرية». وأُطلق سراحهما في ٦ و٧ تموز/يوليو على التوالي.

وفي ٥ تموز/يوليو ١٢٠٢، اعتُقلت المحامية ديالا أبو عياش خلال احتجاجٍ أمام مخفر الشرطة في البيرة. وتعرضت للتحرش الجنسي والإساءة اللفظية من عناصر الشرطة. وأخلي سبيلها بعد ساعات قليلة من توقيفها.

تصاعد الاعتداءات على المجتمع المدني

في ٩١ تشرين الأول/أكتوبر ١٢٠٢، صنف وزير الدفاع الإسرائيلي ست منظمات فلسطينية رائدة في مجال حقوق الإنسان على أنها «منظمات إرهابية» بموجب قانون مكافحة الإرهاب لسنة ٦١٠٢، والذي أخفق في الامتثال للمعايير الدولية ويتسم بصياغة غامضة. ولم تُقدَّم أي أدلة على هذه الادعاءات، مع أن تداعياتها بعيد المدى.

وبعد مرور شهر تقريبا في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٢٠٢، أُعلن عن أن المنظمات ذاتها غير قانونية في الضفة الغربية المحتلة بموجب أنظمة حالة الطوارئ (الدفاع) لعام ٥٤٩١. وتتمثل المنظمات الست في مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، ومؤسسة الحق، ومركز بيسان للبحوث والإنماء، والحركة العالمية للدفاع عن الأطفال - فرع فلسطين، واتحاد لجان العمل الزراعي، واتحاد لجان المرأة الفلسطينية. وبعد فترة وجيزة، كشفت منظمة فرونت لاين ديفندرز (Front Line Defenders) أن المدافعين عن حقوق الإنسان في ثلاث من المنظمات المعنية على الأقل كانوا مُراقبين من خلال برنامج التجسس بيغاسوس.

ويشكل التصنيف في خانة المنظمات الإرهابية تهديدا مباشرا على تمويل المجتمع المدني في فلسطين وقدرته على العمل. فعلى سبيل المثال، قررت الحكومة الهولندية إنهاء تمويلها لاتحاد لجان العمل الزراعي، مع أن تحقيقا مستقلا خلص إلى أن المنظمة لا صلة لها بالإرهاب. وأُدين القرار على نطاق واسع، بما في ذلك من مجموعة من المقررين الخاصين الأمميين.

وكانت الحكومة الهولندية قد علّقت من قبل تمويلها لاتحاد لجان العمل الزراعي في انتظار إجراء تحقيق، وهو قرارٌ يرجع إلى الجهود المبذولة لنزع طابع الشرعية عن عمل منظمات المجتمع المدني الفلسطينية. وبالمثل، في أيار/مايو ١٢٠٢، علّقت المفوضية الأوروبية تمويلها لمؤسسة الحق، في انتظار التحقيق في احتمالية إساءة استخدام التمويل. وأبطل القرار في حزيران/يونيو ٢٢٠٢ بعدما خلُصت المفوضية إلى «عدم وجود شكوك حول ارتكاب تجاوزات و/أو الاحتيال». ومع ذلك، لا يمكن الاستهانة بآثار تعليق التمويل على أنشطة منظمات المجتمع المدني.

موجز قطري عن الفضاء المدني – فلسطين حالة الفضاء المدني حسب تصنيفات سيفيكوس مونيتور: قمعي

وتصاعد استهداف إسرائيل لمنظمات المجتمع المدني في عام ٢٢٠٢. ففي ٨١ آب/أغسطس ٢٢٠٢، دخلت قوات الاحتلال الإسرائيلية بالقوة إلى مكاتب سبع منظمات مجتمع مدني، واقتحمتها وصادرتها وأغلقت مداخلها، مع إلحاقها أضرارا بالممتلكات أثناء قيامها بذلك. والمنظمات السبع كالآتي: مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، ومؤسسة الحق، ومركز بيسان للبحوث والإنماء، والحركة العالمية للدفاع عن الأطفال - فرع فلسطين، ولجنة العمل الصحي، واتحاد لجان العمل الزراعي، واتحاد لجان المرأة الفلسطينية. وصُنفت ستٌّ من منظمات المجتمع المدني تلك على أنها «إرهابية» وغير قانونية في عام ١٢٠٢، في حين صُنفت لجنة العمل الصحي على أنها «إرهابية» في كانون الثاني/يناير ٠٢٠٢.

ويصف بيانٌ أصدرته مؤسسة الحق كيف داهمت قوات الاحتلال الإسرائيلية مكاتبها: «داهمت القوات المسلّحة مؤسسة الحق حيث دخلت إلى كل مكتب من مكاتبها ودمرت أقفال الأبواب محكمة الإغلاق لكل من الدائرة المالية والمكتب الإداري ومكتب المدير العام وغرفة خادم الحاسوب الرئيس، مما أسفر عن أضرار في المقتنيات والمرافق. عبثت قوات الاحتلال في الملفات وبعثرت عدداً من الملفات المالية على وجه الخصوص وألقتها إلى الأرض كما أراقت أكواب القهوة وعاثت فساداً في المكاتب والحمامات.» وفي أعقاب المداهمة، لحمت قوات الاحتلال الإسرائيلي بابا جديدا فوق الباب الرئيس للمؤسسة مغلقة به المكتب بصورة كاملة تعيق دخول أي شخص إليه، وألصقت عليه أمرا عسكريا يعلن عن إغلاق مكاتب المؤسسة بموجب المادة ٩١٣ من أنظمة حالة الطوارئ لعام ٥٤٩١.

وبعد مرور ثلاثة أيام، في ١٢ آب/أغسطس ٢٢٠٢، تلقى شعوان جبارين، مدير مؤسسة الحق، اتصالا هاتفيا تهديديا من قوات الاحتلال الإسرائيلية تستدعيه للتحقيق معه. وقال الشخص الذي عرّف نفسه بأنه القائد فهد من جهاز الأمن الإسرائيلي «بأنه (شعوان) سيدفع الثمن شخصيا» في حال استمرت المؤسسة في عملها. وفي وقت لاحق من ذلك اليوم، استدعى ضابطٌ في الشاباك خالد قزمار، المدير العام للحركة العالمية للدفاع عن الأطفال - فلسطين، للتحقيق معه في القاعدة العسكرية عوفر. ولم يُسمح لقزمار، الذي اصطُحب إلى القاعدة، بأن يرافقه محاميه. وأخلي سبيله بعد أن أمضى ساعتين في الاحتجاز.

ووجّهت مؤسسة الحق نداءً عاجلًا إلى الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة تدعو فيه المجتمع الدولي إلى اتخاذ «إجراءات فورية هادفة وفعالة» لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني في فلسطين التي تواجه «تهديدات وجودية». وفي ٤٢ آب/أغسطس ٢٢٠٢، نشر خبراء أمميون بيانا يدينون فيه «الاعتداءات المتصاعدة» لإسرائيل على المجتمع المدني الفلسطيني.

وفي قضية منفصلة، في ٦ آب/أغسطس ٢٢٠٢، اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلية الباحث الميداني في بتسيلم نصر نواجعة. جرى تقييد يديه وتغطية وجهه وأخذه من منزله في قرية فلسطينية في الضفة الغربية المحتلة وأُبقي لمدة ٢١ ساعة في مكان مجهول حيث خضع للتحقيق بشأن عمله.

وإضافةً إلى ذلك، تواصل جماعات مناهضة للحقوق ومؤيدة لإسرائيل الانخراط في حملات التشهير وتشويه السمعة وشن حرب قانونية - برفع قضايا ضد منظمات المجتمع المدني أمام المحكمة بناءً على تهم لا أساس لها من الصحة لغرضٍ وحيدٍ يتمثل في إلهائها عن عملها المشروع بشكل مستنزف للوقت ومكلف. ووثق بالتفصيل تقريرٌ أعده مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان استخدامَ حملات التشهير للتشكيك في مصداقية عمل منظمات المجتمع المدني في فلسطين. وتعمل الجماعات المناهضة للحقوق التي تسيطر عليها الحكومة الإسرائيلية مع الوزارات الإسرائيلية لنشر الدعاية الإسرائيلية على الصعيد العالمي. وتعتمد على الخلط بين انتقاد انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها إسرائيل ومعاداة السامية وتستخدم ادعاءات غامضة وغير مثبتة بالانتماء إلى منظمات إرهابية للتشكيك في مصداقية منظمات المجتمع المدني الفلسطينية ونزع طابع الشرعية عنها.

وتشمل أيضا الجهود المبذولة لمنع عمل منظمات المجتمع المدني المداهمات وحظر السفر والاستيلاء على المعدات.

وفي حزيران/يونيو ٢٢٠٢، منعت قواتُ الاحتلال الإسرائيلية أُبيّ العابودي، المدير التنفيذي لمركز بيسان للبحوث والإنماء، من السفر إلى عمان، الأردن لحضور اجتماع للخبراء لمدة يومين مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا. وكان من المنتظر أن يناقش العابودي سياسة إسرائيل وممارساتها في الأراضي الفلسطينية المحتلة وتداعياتها الاقتصادية. ويأتي حظر السفر بعد تصنيف إسرائيل مركز بيسان على أنه «منظمة إرهابية» و»جمعية غير قانونية». وفي وقت سابق، في نيسان/أبريل ٢٢٠٢، مُنع العابودي وسحر فرانسيس، مديرة مؤسسة الضمير، من ركوب طائرةٍ كانت متجهة إلى الولايات المتحدة الأمريكية عندما كانا متجهين إلى المنتدى الاجتماعي العالمي في المكسيك، حيث كان من المنتظر أن يتحدثا عن السجناء السياسيين والاعتداءات المتزايدة على المدافعين عن حقوق الإنسان.

وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢١٠٢، أصدرت المحكمة العليا الإسرائيلية حكما يقضي بأن مجموعة مسجلة في إسرائيل تدير مدرسة للفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال الإسرائيلي، لا تستوفي شروط الاستفادة من حالة الإعفاء الضريبي للمؤسسات غير الربحية. وللحكم نتائج بعيدة المدى، لأن ذلك يعني، وفقًا لتقرير هيومن رايتس ووتش، أن «المجموعات المسجلة في إسرائيل والتي تعمل في الضفة الغربية ستخضع للاقتطاعات الضريبية إذا كانت تقدّم خدمات للإسرائيليين اليهود الذين يعيشون في المستوطنات غير القانونية، ولكن ليس في حال كانت تقدم خدمات إلى فلسطينيين يعيشون تحت الاحتلال العسكري على نفس الأرض».

REUTERS | Photo by: Mohamad Torokman |Gallo Images

موجز قطري عن الفضاء المدني – فلسطين حالة الفضاء المدني حسب تصنيفات سيفيكوس مونيتور: قمعي

REUTERS | Photo by: Mohamad Torokman |Gallo Images

وفي ٦١ آب/أغسطس ١٢٠٢، جرى اقتحام المقر الرئيسي لجمعية الرواد للثقافة والفنون ومركز الرواد للتدريب المهني في مخيم عايدة في بيت لحم. وفي ٩٢ تموز/يوليو ١٢٠٢، جرى أيضا اقتحام مركز بيسان والمقر الرئيسي للحركة العالمية للدفاع عن الطفل وفرعها في البيرة. وحُطمت المكاتب وصودرت المعدات. واقتُحمت أيضا مكاتب لجنة العمل الصحي في تموز/يوليو ١٢٠٢ وصودرت المعدات. وصدر أمرٌ بإغلاق مكتب المنظمة في رام الله لمدة ستة أشهر.

وفي آذار/مارس ١٢٠٢، صادق الرئيس الفلسطيني محمود عباس على القرار بقانون رقم ٧ لسنة ١٢٠٢ بشأن تعديل القانون رقم ١ لسنة ٠٠٠٢ المتعلق بالجمعيات الخيرية ومنظمات المجتمع المدني. ورفضت شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية القانون بأكمله، والذي تمت صياغته بسرية تامة دون إجراء أي مشاورات، وتَعتبر القانون «هجوما شرسا على منظمات المجتمع المدني». ويُلزم أحدُ الأحكام في صيغته المعدلة المنظمات، من بين مسائل أخرى، على أن تقدّم إلى الوزارات «خطة عملها السنوية والميزانية التقديرية للسنة المالية الجديدة وفقًا لمخطط الوزارة». وهو ما يقلص دور منظمات المجتمع المدني ليقتصر على العمل لصالح الوزارات الحكومية والاستجابة لأوامرها. ولكن، أُلغي القانون بموجب مرسوم بعد دعوات أطلقتها منظمات المجتمع المدني الفلسطينية.

التوصيات

الموجهة إلى حكومة إسرائيل

- التوقف الفوري عن استهداف الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والمتظاهرين، وإجراء تحقيقات شاملة ومستقلة ومحايدة في عمليات قتل واستهداف الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والمتظاهرين بهدف ضمان المساءلة.
- تهيئة بيئةٍ تكون فيها حرية التعبير وحرية التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات مضمونةً -لكلٍّ من الفلسطينيين والإسرائيليين- عمليا وقانونيا.
- الإلغاء الفوري لتصنيف منظمات المجتمع المدني الفلسطينية على أنها «منظمات إرهابية» وللأوامر العسكرية التي تعتبرها «جمعيات غير قانونية» وضمان أن تتمكن منظمات المجتمع المدني الفلسطينية من العمل بشكل كامل وبعيدًا عن التدخل.
- احترام الحق في التجمع السلمي من خلال ضمان أن تُنظَّم الاحتجاجات السلمية دون عوائق، والامتناع عن استخدام العنف لتفريق المتظاهرين.
- ضمان أن يصل مراقبو حقوق الإنسان إلى الأراضي الفلسطينية، بمن فيهم المقررون الخاصون التابعون للأمم المتحدة وأعضاء لجنة التحقيق، والوفود القادمة من المنظمات الدولية.
- سحب مشروع «قانون فيسبوك» وإغلاق وحدة الجرائم الإلكترونية لدى وزارة العدل.
- الإعلان عن أي اتفاق يتم مع شركات وسائل التواصل الاجتماعي والإنترنت لتقييد المحتوى والأصوات الفلسطينيَين إلكترونيا، والإلغاء الفوري لمثل هذه الاتفاقات.
- توقيف كافة جهود المراقبة الموجَّهة ضد المجتمع المدني الفلسطيني والمدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء ووسائل الإعلام الفلسطينية وضمان إجراء تحقيقات مستقلة ومحايدة في تلك المراقبة.
- إلغاء كافة التشريعات التمييزية التي جرى سنّها في حق الفلسطينيين في جميع أنحاء الأراضي التي تسيطر عليها إسرائيل.
- الإفراج عن كافة السجناء المحتجزين إداريا في الوقت الحالي ووضع حد لاستخدام الاحتجاز الإداري.
- إنهاء الحصار على غزة.
- الإنهاء الفوري لاحتلال الأراضي الفلسطينية.

الموجهة إلى السلطة الفلسطينية

- ضمان بيئةٍ تكون فيها حرية التعبير وحرية التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات مضمونةً عمليا وقانونيا.
- الإنهاء الفوري لممارسات التعذيب وسوء المعاملة خلال الاحتجاز
- الوقف الفوري لعمليات اعتقال واحتجاز الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والمتظاهرين، والإفراج عن كافة السجناء السياسيين المعتقلين حاليا.
- إجراء تحقيقات شاملة ومستقلة في استخدام القوة ضد الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والمتظاهرين بهدف ضمان المساءلة.
- الوقف الفوري لاستهداف النساء، بمن فيهن الصحفيات والمدافعات عن حقوق الإنسان.

الموجهة إلى الحكومات الديمقراطية

- إرجاع التمويل لمنظمات المجتمع المدني الفلسطينية على الفور وزيادته لمساعدتها على تجاوز الاعتداءات، والامتناع عن تعليق التمويل على إثر التهم الغامضة وحملات التشهير التي تطلقها جماعات داعمة لإسرائيل.
- تنظيم عمل الجماعات المناهضة للحقوق والمؤيدة لإسرائيل في بلدان خارج إسرائيل.
- الإدانة القوية لاستهداف إسرائيل المجتمعَ المدني الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة واتخاذ تدابير فعالة لمساءلة إسرائيل عن ذلك.
- دعم جهود المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها إسرائيل والسلطات الفلسطينية في الأراضي الفلسطينية المحتلة.
- الاعتراف بأن قوانين إسرائيل التمييزية وسياساتها وممارساتها أرست، وما زالت تُبقي، نظام فصلٍ عنصريٍّ يكرس للهيمنة العرقية المنهجية ويقمع الشعب الفلسطيني ككل، والدعوة إلى إعادة تشكيل لجنة الأمم المتحدة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ومركز الأمم المتحدة لمناهضة الفصل العنصري؛
- فرض عقوبات اقتصادية ودبلوماسية، مع قطع العلاقات الثقافية وإنهاء كل تجارة في الأسلحة مع إسرائيل من خلال فرض حظر على توريد الأسلحة في الاتجاهين وإيقاف التعاون العسكري والأمني ومنع أي علاقات اقتصادية مسؤولة عن نظام الفصل العنصري على حساب الشعب الفلسطيني، من خلال جملة أمور منها اعتماد تشريع لحظر التجارة مع المستوطنات الإسرائيلية غير القانونية ودعم تحديث سنوي لقاعدة بيانات الأمم المتحدة والدعوة إليه بحيث تضم كافة مؤسسات الأعمال المنخرطة في المستوطنات أو المشتركة معها وتنفيذ إجراءات مضادة أخرى فعالة لإبطال الحالة غير القانونية.

- زيادة مستوى التعامل مع المجتمع المدني الفلسطيني والمدافعين عن حقوق الإنسان ووسائل الإعلام الفلسطينية لزيادة ظهورها
- الانخراط مع حكومة إسرائيل لإنهاء انتهاكات حقوق الإنسان المُرتكَبة ضد الفلسطينيين.
- الانخراط مع السلطات الفلسطينية لإنهاء انتهاكات حقوق الإنسان المُرتكَبة ضد الفلسطينيين.

الموجهة إلى شركات وسائل التواصل الاجتماعي

- الإعلان عن الترتيبات التي تتم مع حكومة إسرائيل لتطبيق معايير مختلفة على إدارة المحتوى للخطاب الإسرائيلي والفلسطيني على الإنترنت.
- استعراض سياسات إدارة المحتوى المتعلقة بالخطاب الفلسطيني وضمان ألا تضع الرقابةَ على حرية التعبير أو تُضعف قدرة الفلسطينيين على التعبير عن أنفسهم على شبكة الإنترنت.

الموجَّهة إلى الأمم المتحدة

- ضمان المساءلة والانتصاف وحقوق الضحايا الفلسطينيين من خلال دعم آليات المساءلة الدولية، مثل ولاية لجنة التحقيق التي تأسست وفق القرار S-30/1، والمشاركة في تنفيذ توصياتها.
- الاعتراف بالأسباب الجذرية التي ترسخ الاضطهاد وتفرض الفصل العنصري على الشعب الفلسطيني ومعالجتها وإنهاء كافة أشكال العقاب الجماعي.